



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

١. نسخة من عقد تأجير المركبة.

٢. نسخة من آخر (٣) عقود تأجير للمركبة المراد تقدير الضرر عليها.

٣. نسخة من وصف حالة السيارة الداخلية والخارجية للمركبة قبل وبعد تسليمها ، ووصف الضرر باللغة العربية وبشكل آلي (طباعة).

عليه ، أمل من سعادتكم التكرم بإحاطة اللجنة المعنية بغرفتكم الموقرة ، وكذلك المنتسبين والمستثمرين المعنيين من ذوي الاختصاص في نشاط تأجير السيارات ووسطاء التأجير باعتماد تقدير الاضرار الواقعة على مركبات التأجير من خلال مراكز تقدير الاضرار الناجمة عن الحوادث الغير مرورية المعتمدة على الرابط التالي <http://taqdeer.sa> .

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،،،

السعي

مساعد الأمين العام لشؤون اللجان الوطنية

عبدالمالك بن عبدالله بن سليمان



مصاح